

() - - ()

الأحاديث التي رواها الإمام النسائي في السنن الكبرى وسكت عنها وذكرها ابن الجوزي في الموضوعات دراسة تطبيقية"

محمد مصلح الزعبي

كلية الدراسات الفقهية والقانونية ، قسم أصول الدين ، جامعة آل البيت
المرفق ، المملكة الأردنية الهاشمية

الملخص :

يهدف هذا البحث إلى دراسة مجموعة من الأحاديث التي رواها النسائي في سننه الكبرى وسكت عنها وذكرها ابن الجوزي في الموضوعات، وعددتها ستة أحاديث، دراسة حديثية معقمة من خلال جمعها وتحريجها والحكم عليها وبيان وجه الصواب فيها، ومعرفة فيما إذا كان ابن الجوزي محقاً في ذكرها في الموضوعات أم لا.

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين القائل: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]،
والصلاوة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الطيبين
الطاهرين، وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد :

فقد حرص أئمتنا - منذ عهد الخلفاء الراشدين ومن جاء بعدهم من الصحابة
ال الكرام ﷺ إلى عصرنا الحاضر - على صيانة حديث رسول الله ﷺ من الكذب والدس
والتحريف، واحتاطوا لذلك بعدم قبول روایة من لا يثقو بدينه وأمانته، وحفظه.

ومن العلماء المخلصين الذين هبوا للدفاع عن السنة النبوية المطهرة؛ الإمام ابن
الجوزي - رحمه الله - الذي صنف ما يربو على أربعين مصنفاً في علم الحديث فضلاً
عن مصنفاته في العلوم الأخرى، ولعل أشهر كتبه على الإطلاق: كتاب الموضوعات؛

لأنه من أقدم وأوسع ما صنف في هذا الفن، إلا أن هذا الكتاب - على أهميته - لم يسلم من النقد، إذ وجد فيه مجموعة من الأحاديث الضعيفة والحسنة بل والصحيحة، وهذا فيه من الضرر ما يساوي أو يزيد عن الضرر الناتج عن تصحيح بعض الأحاديث الضعيفة؛ كما هو الحال عند الحاكم النيسابوري - رحمة الله - .

وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى هذه المسألة، وحث على انتقاد الكتابين، فقال: "يتعين الاعتناء بانتقاد الكتابين، فإن الكلام في تساهلهما أعدم الانتفاع بهما إلا لعالم بالفن؛ لأنه ما من حديث إلا ويمكن أن يكون قد وقع فيه تساهل^(١)".

أهمية الموضوع وسبب اختياره :

لدى اطلاعي على كتاب الموضوعات لابن الجوزي وجدت أن بعض الأحاديث التي رواها الإمام النسائي في سننه الكبرى وسكت قد أدرجها ابن الجوزي في الموضوعات، ونظرًا لما اكتسبته من خبرة واسعة في الإمام النسائي ومصنفاته بشكل عام وكتابه: "السنن الكبرى على وجه الخصوص من خلال كتاباتي في هذا الكتاب في مختلف مراحل حياتي العلمية، فاستغربت ذكر هذه الأحاديث في كتاب الموضوعات ، وبخاصة أني عرفت أن من منهجه في السنن: أنه لا يسكت على حديث عَلِمَ أَنَّهُ لَهُ عَلَةٌ إِلَّا وَبَيْنَهَا ، وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ الَّتِي سَكَتَ عَنْهَا ، فَهِيَ - غَالِبًاً - مَقْبُولَةٌ ، وَهَذَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ إِذْ قَالَ عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ النَّسَائِيَّ : " وَأَمَّا النَّسَائِيُّ فَسَكَتَ عَلَيْهِ فَاقْتَضَى أَنَّهُ لَا عَلَةٌ لَهُ عَنْهُ "^(٢).

من أجل ذلك عزمت على دراسة هذه الأحاديث لمعرفة حالها، وبيان وجه الحق فيها بحيادية تامة، دون الانحياز لأحد الطرفين، والوقوف على ما قاله العلماء من تساهل ابن الجوزي في ذكر بعض الأحاديث الحسنة والضعيفة، بل والصحيحة في كتابه: الموضوعات من خلال هذه الدراسة التطبيقية.

منهجية البحث :

وبما أن البحث دراسة حديثية فقد اعتمد المنهج العلمي القائم على الاستقراء

والتحليل والاستباط، وأمّا آليات هذا المنهج فهي على النحو الآتي :

١. قمت بجمع الأحاديث التي ذكرها ابن الجوزي في الموضوعات مما هو في السنن الكبرى للنسائي.
٢. قمت بفرز الأحاديث التي تحدث الإمام النسائي عن عللها واستبعدتها من الدراسة.
٣. قمت بفرز الأحاديث التي سكت عنها الإمام النسائي من هذه الأحاديث وعملت على تخريجها ، ودراستها دراسة حديثية معمقة .
٤. بعد ذلك بيّنت إن كان ابن الجوزي محقاً في ذكرها في الموضوعات أم لا؟.
٥. اعتمدت المصادر الأصلية في الدراسة الحديثية ، ثم استعنت بالمراجع الأخرى التي تعينني على بلوغ الهدف.

خطة البحث :

قسمت هذا البحث إلى مقدمة ومبثتين وخاتمة على النحو الآتي:

المبحث الأول: أهمية الحكم على الأحاديث ومنهج الإمامين: النسائي وابن الجوزي في الحكم على الأحاديث.

المطلب الأول: فوائد الحكم على الحديث.

المطلب الثاني: منهج الإمام النسائي في الحكم على الأحاديث.

المطلب الثالث: منهج الإمام ابن الجوزي في الحكم على الأحاديث.

المبحث الثاني: دراسة الأحاديث التي ذكرها ابن الجوزي في الموضوعات ورواهما الإمام النسائي في سننه وسكت عنها.

الخاتمة: وذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها.

وقد بذلت جهدي في بيان الحق بحيادية تامة، فإن وفقت في ذلك فبتوفيق الله وفضله، ولله الحمد والمنة، وإن أخطأ فمني ومن الشيطان، فأستغفر لله منه، والله ورسوله منه براء.

المبحث الأول : أهمية الحكم على الأحاديث ومنهج الإمامين: النسائي وابن الجوزي في كتابيهما

إن الأحكام الحديثية هي خلاصة الجهود المباركة لعلماء الحديث؛ وإن جميع مسائل علوم الحديث مسرحة للتوصل إلى الحكم المناسب على الحديث، الذي هو ثمرة هذه العلوم كافة قد يبدو الحكم على الحديث أمراً سهلاً وميسوراً للوهلة الأولى؛ إذ أن شروط الحديث الصحيح معروفة، فإذا توافرت في حديث ما فهو صحيح، وإذا فقد الحديث أحد هذه الشروط فهو ضعيف، لكن الأمر في غاية الصعوبة، وهو من المسائل الدقيقة التي تعتمد على مقومات كثيرة، وتحتاج إلى ملامة نقدية ثمّكّن صاحبها من البحث والتقييم في السند والمعنى، والتثبت من كل شرط من شروط الحديث الصحيح يشكل بحثاً حديثياً مستقلاً له خصوصيته^(٣).

وقد تباينت اهتمامات المحدثين؛ فمنهم من اختار التصنيف في الصحيح المجرد، ومنهم من اكتفى بمجرد الرواية آخذًا بالقول المشهور: "من أنسد لك فقد أحالك"^(٤)، ومنهم من جمع بين الرواية وعوم الحديث؛ فتكلم على الأسانيد والمتون، وأصدر أحكاماً على بعض الرواية، وحكم على الأحاديث ومنمن فعل ذلك: الإمام النسائي في كتاب: "السنن الكبرى" فجاء هذا الكتاب جامعاً لعلوم الرواية والدراسة.

المطلب الأول: فوائد الحكم على الحديث

إن الغاية من الحكم على الأحاديث؛ معرفة مدى صلاحيتها للاستشهاد، واستبطاط الأحكام الشرعية منها، والتسهيل على طلبة العلم والباحثين انتقاء الأحاديث المقبولة للاحتجاج بها عند الاستدلال، والاستشهاد في القضايا الشرعية.

وقد اهتم بعض أصحاب كتب الرواية بالحكم على الأحاديث، ووصفوها بأوصاف تاسب واقع حالها: كالصحيح، والحسن، والضعف، والموضوع، وكان الإمام الترمذى من أكثر العلماء الذين حكموا على الأحاديث في جامعه، يليه الإمام النسائي في سننه.

المطلب الثاني: منهج الإمام النسائي في الحكم على الأحاديث

الإمام النسائي كان من أفقه مشائخ عصره وأعلمهم بالرجال^(٥)، بل إن بعض العلماء قدّمه على مسلم بن الحجاج، فقد قال ابن السبكي: "سمعت شيخنا أبا عبد الله الذهبي الحافظ وسألته: أيهما أحفظ، مسلم بن الحجاج صاحب الصحيح أو النسائي؟ فقال: النسائي. ثم ذكرت ذلك للشيخ الإمام الوالد تغمده الله برحمته فوافق عليه"^(٦)، وقد ذهب بعض العلماء إلى أن الإمام النسائي يُعدُّ من المتشددين في الرجال^(٧)؛ لشدة تحريره في الرجال، حتى أنه لَيَّن جماعة من رجال الصحيحين كما قال الإمام الذهبي - رحمه الله -^(٨): ولذلك احتل كتابه مكانة مرموقة بين كتب السنن الأخرى، وتقدم عليها، وقد شهد له بذلك كبار النقاد من المحدثين.

فقد قال السخاوي: " وبالجملة فكتاب الإمام النسائي - رحمه الله - أقل الكتب الستة بعد الصحيحين حديثاً ضعيفاً"^(٩)

ويقول الحازمي: "والنسائي على تأخره زمناً ذكره بعضهم بعد الصحيحين في المرتبة؛ لأنَّه أشد انتقاداً للرجال من الشيوخين، وأقل حديثاً منتقداً، بالنظر إلى من بعد الشيوخين".^(١٠)

والحقيقة أن النسائي من المعتدلين وليس من المتشددين، وهذا ما صرَّح به هو بقوله: "لا يترك الرجل عندي حتى يجمع الجميع على تركه، فأما إذا وثقه ابن مهدي، وضعفه ابن القطان مثلاً، فإنه لا يترك؛ لما عرف من تشديد يحيى، ومن هو مثله"^(١١)، وما قيل عن تشدده وتجنبه إخراج روایات بعض رجال الصحيحين، فيه نظر، ويحتاج إلى دراسة تطبيقية لهؤلاء الرواة الذين أخرج لهم الشیخان، وتجنبهم النسائي، وبالتالي الكشف عن الأسباب التي كانت وراء ذلك^(١٢).

وخلاصة القول: أن كتاب "سنن النسائي الكبرى" ليس كتاب روایة فحسب، بل هو أحد كتب العلل، ومرجعاً علمياً معتمداً فيها، وأحكامه على الأحاديث مبنية على سبر الروایات وبيان الاختلاف على الرواة، ودراسة أحوالهم، وتحليل شخصياتهم

لمعرفة مدى أهليةتهم للرواية، وبيان مواطن الخلل في مروياتهم، وهذا المنهج يتسم بالدقة والتحري، فلم يترك حديثاً علماً أنه له علة إلا وبينها، وأما الأحاديث التي سكت عنها، فهي- غالباً- مقبولة، وهذا ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر إذ قال عن حديث رواه النسائي: "وأما النسائي فسكت عليه فاقتضى أنه لا علة له عنده".^(١٢)

وهذا هو سبب اختياري لموضوع هذا البحث، إذ ان بعض الأحاديث التي روتها الإمام النسائي في سننه الكبرى وسكت عنها، وجدتُ ابن الجوزي قد ذكرها في الموضوعات.

المطلب الثالث: منهج الإمام ابن الجوزي في الحكم على الأحاديث في كتابه الموضوعات

الإمام ابن الجوزي صنف في مختلف العلوم الشرعية، فوقف على كل باب من أبواب العلم، وحاول استقصاء معظم جزئاته، من الأحاديث الصحيحة والحسنة والضعفة، بل والموضوعة- أيضاً- وقد اهتم بعلم الحديث روایة ودرایة على وجه الخصوص، وصنف في مختلف علوم الحديث.

وقد قسم ابن الجوزي الأحاديث إلى ستة أقسام :

الأول: ما اتفق على صحته الشیخان؛ فهذا متفق على صحته.

الثاني: ما انفرد به البخاري أو مسلم؛ فهذا محکوم له بالصحة عند جمهور أهل النقل

الثالث: ما صح سنته على رأي أحد الشیخین؛ فیلحق بما أخرجه إذا لم يعرف له علة مانعة، وهذا يعز وجوده ويقلّ.

الرابع: ما فيه ضعف قریب محتمل؛ وهذا هو الحسن ويصلح البناء عليه والعمل به.

الخامس: الشدید الضعف الكثیر التزلزل، فهذا تتفاوت مراتبه عند العلماء؛ فبعضهم يدنسه من الحسان ويزعم أنه ليس بقوى التزلزل، وبعضهم يرى شدة تزلزله فیلحقه بالموضوعات.

السادس: الموضوعات المقطوع بأنها محال وكذب، فتارة تكون موضوعة في نفسها، وتارة توضع على الرسول ﷺ وهي كلام غيره^(١٤).

وقد عقب على هذه الأقسام بقوله: "وأما الأقسام الأربع الأولى؛ فالقلب عندها ساكن، وأما القسم الخامس فقد جمعت لكم جمهوره في كتابي المسمى بـ"العلل المتناهية في الأحاديث الواهية"^(١٥).

إلا أن ابن الجوزي لم يلتزم بما قطعه على نفسه، فذكر بعض الأحاديث الحسنة بل والصحيحة، ومما قال فيه هو أنه محكوم له بالصحة عند جمهور أهل العلم في كتابه الموضوعات، وقد أشار كثير من العلماء إلى هذه المسألة، فقد نقل السيوطي قول النووي في التقريب: "وقد أكثر جامع الموضوعات في نحو مجلدين أعنى أبو الفرج ابن الجوزي فذكر كثيراً مما لا دليل على وضعه، بل هو ضعيف"، وعقب السيوطي على قول النووي بقوله: "بل وفيه الحسن والصحيح، وأغرب من ذلك أن فيها حديثاً من صحيح مسلم كما سألينه، قال الذهبي: ربما ذكر ابن الجوزي في الموضوعات أحاديث حساناً قوية..." ونقل السيوطي عن الحافظ ابن حجر أنه قال: "غالب ما في كتاب ابن الجوزي موضوع، والذي ينتقد عليه بالنسبة إلى ما لا ينتقد قليل جداً قال: وفيه من الضرر أن يظن ما ليس بموضوعاً موضوعاً عكس الضرر بمستدرك الحاكم فإنه يظن ما ليس ب صحيح صحيحاً قال ويتعين الاعتناء بانتقاد الكتابين فإن الكلام في تساهلهما أعدم الانتقاد بهما إلا لعالم بالفن لأنه ما من حديث إلا ويمكن أن يكون قد وقع فيه تساهل^(١٦)".

وقد عاش ابن الجوزي في عصر زخر بالفتن والبدع، وظهور الفرق المنحرفة، فلعل هذا ما دعاه -أحياناً- إلى التشدد في قبول الأحاديث، وعدم التساهل في قبولها.

وهذه الحيطة محمودة لأنها تحفظ الحديث النبوي الشريف من الدس والتحريف، لكنه بالغ في الحيطة في بعض الأحيان لدرجة أنه ردّ بعض الأحاديث الضعيفة والحسنة، بل والصحيحة -أحياناً- وحكم عليها بالوضع.

وهذا المنهج الذي سلكه ابن الجوزي من المبالغة في الاحتياط لا يقل ضرره عن المنهج الذي سلكه الحاكم النيسابوري من التساهل في تصحيف بعض الأحاديث الضعيفة، فكلاهما متساهم، مع تباين المنهج، إذ تساهل الحاكم في التصحيف، وتساهل ابن الجوزي في الوضع.

وفي معرض تعليقه على حديث رواه صالح بن حسان: صححة الحاكم وذكره ابن الجوزي في الموضوعات، قال الحافظ ابن حجر: "تساهل الحاكم في تصحيفه فإن صالحًا ضعيف عندهم، وكما لم يصب الحاكم في الحكم بتصحيفه لم يصب ابن الجوزي في الحكم بوضعه وإن صالحًا ضعيف متوك، لكن لم يتهم بالكذب"^(١٧).

ولعل هذا التساهل من ابن الجوزي في ذكر بعض الأحاديث المقبولة في الموضوعات ناتج عن أنه اعتمد أحياناً على المقياس العقلي في التصحيف والتضعيف بغض النظر عن حال الرواية، كوسيلة للوصول إلى الحكم على الحديث، وهذا هو يفصح عن ذلك بقوله: "ألا ترى أنه لو اجتمع خلق من الثقات فأخبروا أن الجمل ولج في سمّ الخياط، لما نفعتنا ثقتهم، ولا أثرت في خبرهم، لأنهم أخبروا بالمستحيل"^(١٨).

فقد لجأ - رحمه الله - إلى رد بعض الروايات التي يظن أنها تعارض غيرها أو أن العقل يرفضها، بالرغم من ثقة رجالها، ولم يلتجأ إلى الجمع بينها، كما هو الحال في علم مختلف الحديث

المبحث الثاني : دراسة الأحاديث التي ذكرها ابن الجوزي في الموضوعات ورواتها الإمام النسائي في سننه

الحديث الأول: قال ابن الجوزي: أنبأنا محمد بن عمر الأرموي، قال: أنبأنا ابن المأمون، قال: أنبأنا الدارقطني، قال: حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث، قال حدثنا هارون بن زياد النجار، وعلي بن صدقة الأننصاري، قالا: حدثنا محمد بن حمير، قال: حدثنا محمد بن زياد عن أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ: "مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ دُبِرَ كُلَّ صَلَاةً مَكْتُوبَةً لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا أَنْ يَمُوتْ"^(١٩).

ثم قال المصنف: قال الدارقطني: غريب من حديث الألهاني، عن أبي أمامة، تفرد به محمد بن حمير عنه، وقال أيضاً: قال يعقوب بن سفيان: محمد بن حمير: ليس بالقوى^(٢٠).

والحديث رواه النسائي في السنن الكبرى، وفي عمل اليوم والليلة، فقال: أخبرنا الحسين ابن بشر بطرسوس كتبنا عنه قال حدثنا محمد بن حمير به مثله.^(٢١)

وأخرجه الطبراني^(٢٢) والبيهقي في شعب الإيمان^(٢٣) من طريق موسى بن هارون عن هارون بن داود النجار به بنحوه، وقال الطبراني في المعجم الأوسط: "لم يرو هذا الحديث عن محمد بن زياد إلا محمد بن حمير ولا يروى عن أبي أمامة إلا بهذا الإسناد".^(٢٤)

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد^(٢٥).

قلت: علة هذا الحديث - على رأي ابن الجوزي - تفرد محمد بن حمير به.

وعلى فرض أنه أراد التفرد النسبي عن الطريق المحفوظ لدى الأئمة؛ فهذا ليس مسوغاً لإدخال الحديث في الموضوعات؛ لأن محمد بن حمير من رواة البخاري، روى له حديثين^(٢٦)، ووثقه يحيى بن معين، ودحيم، والدارقطني، وسئل عنه أحمد فقال: ما علمت إلا خيراً، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وذكره ابن شاهين كذلك في الثقات، وقال الذهبي: وثقة جماعة^(٢٧).

وقال النسائي، والدارقطني - في رواية أخرى - ليس به بأس، وقال ابن حجر: صدوق^(٢٨).

وقال أبو حاتم: "يكتب حديثه ولا يحتاج به"^(٢٩).

وهكذا نجد أن معظم العلماء قد وثقوا، بل إن الدارقطني الذي تسب إلىه تضعيقه، وثقة في سؤالات الحاكم له، وقال لا بأس به في سؤالات البرقاني له.

وبيدو لي - والله أعلم - أن الذي تكلموا في محمد بن حمير، إنما قصدوا رجلاً آخر اسمه محمد بن حمير الجزري^(٢٠)، والذين وثقوا محمد بن حمير قصدوا: محمد بن حمير ابن أنيس القضايعي ثم السليحي أبو عبد الحميد، ويقال: أبو عبد الله الحمصي^(٢١)، - راوي هذا الحديث - .

ومحمد بن حمير الجزري: يروي عن بقية، روى عنه جعفر بن محمد بن فضيل ذكره ابن عدي في ترجمة أحمد بن عبد الرحمن بن جحدر وأخرج الدارقطني في المؤتلف من روایة اليمان ابن يزيد عن محمد بن حمير عن أبيه عن محمد بن علي بن الحسين بن علي عن أبيه عن جده رفعه أن أصحاب الكبائر من موحدي الأمم الذين ماتوا غير تائبين من دخل منهم النار في الباب الأول لا ترزق أعينهم ولا تسود وجوههم حرم الله صورهم على النار من أجل السجود قال الدارقطني: لا أعرف محمد إلا في هذا الحديث وهو منكر الحديث والراوي عنه ضعيف^(٢٢).

وقد دافع العلماء عن حديث أبي أمامة رض، فقال القسطلاني: "أورده ابن الجوزي في الموضوعات لتفرد محمد بن حمير به، وردوه بأنه احتج به أجل من صنف في الصحيح، وهو: البخاري، ووثقه أشد الناس مقالة في الرجال: ابن معين"، ونقل الذهبي في تاريخه عن السيف ابن أبي المجد الحافظ قال: صنف ابن الجوزي كتاب الموضوعات فأصاب في ذكره أحاديث مخالفة للعقل والنقل ومما لم يصب فيه إطلاقه الوضع على أحاديث بكلام بعضهم في أحد رواتها؛ كفلان ضعيف، أو لين أو غير قوي وليس ذلك الحديث مما يشهد القلب ببطلانه ولا يعارض الكتاب والسنة، ولا حجة بأنه موضوع سوى كلام رجل في رواته وهذا عدوان ومجازفة فمن ذلك هذا الحديث" وقال ابن حجر في تخريج المشكاة: "غفل ابن الجوزي في زعمه وضعه وهو من أسمح ما وقع له"^(٢٣).

وقال الشيخ محمد طاهر الفتني: "حديث أبي أمامة صحيح على شرط البخاري ومحمد: ثقة مشهور، روى له البخاري في صحيحه"^(٢٤).

وخلاصة القول: أن الحديث صحيح لا غبار عليه؛ فقد صححه كثير من العلماء^(٢٥)، بخلاف كلام ابن الجوزي، وهو غير مخالف للمحفوظ، وقد وهم ابن

الجوزي بذكره في الموضوعات، ولعله أشـكل عليه اسم الراوي: محمد بن حمير فظنه الآخر وهو ليس كذلك والله أعلم.

الحديث الثاني: قال ابن الجوزي: أبـأ إسماعيل بن أحمد السمرقندـي، قال: أبـأنا أبو طاهر محمد بن أبي صقر، قال: أبـأنا أبو محمد عبد الله الحراني، قال: أبـأ الحسن بن رشيق، قال: أبـأنا أـحمد بن شـعيب النـسـائـي، قال: أـخـبرـنـا مـحـمـدـ بـنـ جـعـفـرـ قال: حـدـثـنـا عـوـفـ، عـنـ مـيـمـونـ بـنـ عـبـرـ اللـهـ، عـنـ زـيـدـ بـنـ أـرـقـمـ، قـالـ: كـانـ لـنـفـرـ مـنـ أـصـحـابـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ أـبـوـابـ شـارـعـةـ فـيـ الـمـسـجـدـ، فـقـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ: سـدـوـاـ هـذـهـ الـأـبـوـابـ إـلـاـ بـاـبـ عـلـىـ، فـتـكـلـمـ فـيـ ذـلـكـ نـاسـ. فـقـامـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ فـحـمـدـ اللـهـ تـعـالـىـ وـأـشـيـأـ عـلـيـهـ ثـمـ قـالـ: أـمـاـ بـعـدـ فـإـنـيـ أـمـرـتـ بـسـدـ هـذـهـ الـأـبـوـابـ غـيرـ بـاـبـ عـلـىـ فـقـالـ فـيـهـ قـائـلـكـمـ، وـالـلـهـ مـاـ سـدـدـتـهـ وـلـاـ فـتـحـتـهـ، وـلـكـنـيـ أـمـرـتـ بـشـيـءـ فـاتـبـعـتـهـ»^(٣٦).

وقد روـيـ ابنـ الجـوزـيـ هـذـاـ الحـدـيـثـ مـنـ سـتـةـ طـرـقـ، وـهـذـ هـوـ ثـانـيـهاـ، وـقـدـ تـكـلـمـ ابنـ الجـوزـيـ عـنـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـ فـقـالـ: هـذـهـ الـأـحـادـيـثـ كـلـهـاـ باـطـلـةـ لـاـ يـصـحـ مـنـهـ شـيـءـ ... وـأـمـاـ حـدـيـثـ زـيـدـ بـنـ أـرـقـمـ فـفـيـهـ مـيـمـونـ مـوـلـيـ عـبـرـ الـرـحـمـنـ بـنـ سـمـرـةـ، قـالـ يـحـيـيـ بـنـ سـعـيـدـ: "هـوـ لـاـ شـيـءـ"^(٣٧).

وقد روـاهـ النـسـائـيـ فـقـالـ: أـخـبـرـنـا مـحـمـدـ بـنـ جـعـفـرـ، قـالـ: حـدـثـنـا مـحـمـدـ بـنـ جـعـفـرـ، قـالـ: حـدـثـنـا عـوـفـ عـنـ مـيـمـونـ أـبـيـ عـبـرـ اللـهـ، عـنـ زـيـدـ بـنـ أـرـقـمـ، قـالـ: كـانـ لـنـفـرـ مـنـ أـصـحـابـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ أـبـوـابـ شـارـعـةـ فـيـ الـمـسـجـدـ. فـقـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ: سـدـوـاـ هـذـهـ الـأـبـوـابـ إـلـاـ بـاـبـ عـلـىـ، فـتـكـلـمـ فـيـ ذـلـكـ نـاسـ، فـقـامـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ فـحـمـدـ اللـهـ وـأـشـيـأـ عـلـيـهـ، ثـمـ قـالـ: أـمـاـ بـعـدـ فـإـنـيـ أـمـرـتـ بـسـدـ هـذـهـ الـأـبـوـابـ غـيرـ بـاـبـ عـلـىـ فـقـالـ فـيـهـ قـائـلـكـمـ، وـالـلـهـ مـاـ سـدـدـتـهـ وـلـاـ فـتـحـتـهـ، وـلـكـنـيـ أـمـرـتـ بـشـيـءـ فـاتـبـعـتـهـ»^(٣٨).

وهـذـاـ حـدـيـثـ روـاهـ الإـمـامـ أـحـمـدـ فـيـ مـسـنـدـهـ^(٤٩)، وـفـيـ فـضـائلـ الصـحـابـةـ^(٤٠)، وـالـحاـكـمـ فـيـ الـمـسـتـدـرـكـ^(٤١)، كـلـاـهـمـاـ مـنـ طـرـيقـ مـحـمـدـ بـنـ جـعـفـرـ عـنـ عـوـفـ بـهـ بـنـجـوـهـ.

كما رواه الحربي في غريب الحديث من الطريق نفسه^(٤٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد^(٤٣).

وقد صححه الحاكم، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وقال الذهبي في التلخيص: " صحيح"^(٤٤).

وأورده العقيلي في ترجمة ميمون أبي عبد الله وقال: وقد روی من طريق أصلح من هذا وفيها لين أيضاً^(٤٥).

وللحديث شواهد كثيرة منها: ما رواه البزار من طريق: محمد بن موسى، عن معلى بن عبد الرحمن، عن شعبة، عن أبي بلج، عن مصعب بن سعد، عن أبيه عن النبي ﷺ نحوه^(٤٦).

والترمذى من طريق: محمد بن حميد الرازى، إبراهيم بن المختار، عن شعبة، عن أبي يحيى، عن عمرو بن ميمون عن بن عباس عن النبي ﷺ نحوه^(٤٧).

وأبو يعلى من طريق: موسى، عن محمد بن إسماعيل الطحان، عن غسان بن بشر الكاهلى، عن مسلم، عن خيثمة، عن سعد، عن النبي ﷺ نحوه^(٤٨).

والطبرانى من طريق إبراهيم بن نائلة الأصبhanى، عن إسماعيل بن عمرو الجلى، عن ناصح، عن سمак بن حرب، عن جابر بن سمرة، عن النبي ﷺ، نحوه، وفي الأوسط عن علي بن سعيد الرازى، عن سويد بن سعيد، عن معاوية بن ميسرة بن شريح، عن الحكم بن عتيبة، عن مصعب بن سعد، عن أبيه عن النبي ﷺ نحوه^(٤٩).

وقد دافع الحافظ ابن حجر عن هذا الحديث في أكثر من موضع فقال رداً على ادعاء ابن الجوزى بوضع الحديث: "دعوى لم يستدل عليها إلا بمخالفة الحديث الذي في الصحيحين، وهذا إقدام على رد الأحاديث الصحيحة بمجرد التوهّم، ... وهذا الحديث من هذا الباب هو حديث مشهور له طرق متعددة كل طريق منها على إنفرادها لا تقصّر عن رتبة الحسن ومجموعها مما يقطع بصحته على طريقة كثير من أهل الحديث"^(٥٠).

ثم أورد طرقاً أخرى للحديث يتفقى بها فقال: "أوردت ابن الجوزي في الم الموضوعات من طريق النسائي وأعلاه بميمون، فأخذنا في ذلك خطأ ظاهراً، وميمون، وثقة غير واحد، وتكلم بعضهم في حفظه، وقد صحي له الترمذى حديثاً غير هذا تفرد به عن زيد بن أرقم" ، ومن طرقه - أيضاً - ما رواه النسائي في السنن الكبرى عن محمد بن وهب عن مسكين بن بكير، وأخرجه الكلبادى في معانى الأخبار من وجه آخر عن مسكين، ورواه الترمذى عن محمد بن حميد عن إبراهيم بن المختار كلاهما عن شعبة عن أبي بلج عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس به، وروى الإمام أحمد والنسائي أيضاً من طريق أبي عوانة الواضح عن أبي بلج يحيى عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس به، وأخرجه الكلبادى في معانى الأخبار عن حاتم بن عقيل عن يحيى بن إسماعيل، وأخرج النسائي حديث سعد بن أبي وقاص من طريق أخرى بمعناه، ورواه الطبرانى في الأوسط^(٥١).

وفي الفتح أعاد ما قاله في القول المسدد، ثم قال: أخرجه احمد والنسائي والحاكم ورجاله ثقات، ... وفي رواية وأمر بسد الأبواب غير باب علي فكان يدخل المسجد وهو جنب ليس له طريق غيره، أخرجهما احمد والنسائي ورجالهما ثقات، وعن جابر بن سمرة به نحوه، أخرجه الطبراني، وعن ابن عمر^{رض} قال... ولقد أعطى علي بن أبي طالب ثلاث خصال لأن يكون لي واحدة منها أحب إلي من حمر النعم: زوجه رسول الله^ص ابنته وولدت له، وسد الأبواب إلا بابه في المسجد، وأعطاه الراية يوم خيبر" أخرجه احمد، وإسناده حسن، وأخرج النسائي من طريق العلاء بن عرار بمهملات قال فقلت لابن عمر أخبرني عن علي وعثمان فذكر الحديث، وفيه واما علي فلا تسأل عنه أحداً وانظر إلى منزلته من رسول الله^ص قد سد ابوابنا في المسجد واقر بابه، ورجاله رجال الصحيح الا العلاء، وقد وثقه يحيى بن معين وغيره، وهذه الأحاديث يقوى بعضها بعضاً، وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها"

[فتح الباري ١٥/٧]

قلت: الاعتراض الموجه لهذا الحديث من وجهين:

الأول: ضعف ميمون أبي عبد الله.

الثاني : مخالفته لما ورد في الصحيحين وغيرهما أن النبي ﷺ قال سدوا عني كل خوخة في هذا المسجد غير خوخة أبي بكر^(٥٢).

أما الاعتراض الأول فيجب عنه بأن ميمون أبو عبد الله اختلف في توثيقه وتضعيفه، وعلى فرض أنه ضعيف فهذا لا يكفي لجعل حديثه موضوعاً فإن أحاديث الضعفاء تتقوى بالتابعات والشواهد، وهذا الحديث له كثير من المتابعات والشواهد، ولم ينفرد به ميمون.

أما الاعتراض الثاني فيجب عنه بما رواه الترمذى من طريق أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال لعلي يا علي: "لا يحل لأحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك"، وقال الترمذى عقبه: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه^(٥٣).

وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى هذه المسألة بقوله: والمعنى ان باب علي كان إلى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره، فلذلك لم يؤمر بسدته، ويؤيد ذلك ما أخرجه إسماعيل القاضي في أحكام القرآن من طريق المطلب بن عبد الله بن حنطبل ان النبي ﷺ لم يأذن لأحد ان يمر في المسجد وهو جنب الا لعلي بن أبي طالب ﷺ لأن بيته كان في المسجد ومحصل الجمع ان الأمر بسد الأبواب وقع مرتين: ففي الأولى: استثنى علي لما ذكره، وفي الأخرى: استثنى أبو بكر، ولكن لا يتم ذلك الا بان يحمل ما في قصة علي على الباب الحقيقي وما في قصة أبي بكر على الباب المجازي والمراد به: الخوخة كما صرخ به في بعض طرقه، وكانهم لما أمروا بسد الأبواب سدواها واحدثوا خوخا يستقربون الدخول إلى المسجد منها فامرروا بعد ذلك بسدتها فهذه طريقة لا بأس بها في الجمع بين الحديثين وبها جمع بين الحديثين المذكورين: أبو جعفر الطحاوي في مشكل الآثار، وأبو بكر الكلابازى في معانى الاخبار وصرح بان بيت أبي بكر كان له باب من خارج المسجد وخوخة إلى داخل المسجد وبيت علي لم يكن له باب إلا من داخل المسجد والله اعلم.^(٥٤).

وقال المناوي: أورد ابن الجوزي الحديث في الموضوعات بتوهمه معارضتها لحديث أبي بكر^{رض} مع أنه قد جمع بينهم البزار، والكلاباذي، والطحاوي، بأن سد الأبواب وقع مرتين ففي الأولى: استثنى باب علي؛ لأن بابه كان إلى جهة المسجد، ولم يكن لبيته غيره، فلما أمروا بسدتها وأحدثوا خوخا يستقررون الدخول للمسجد منها فأمروا بعد بسدتها غير خوخة أبي بكر^(٥٥).

وقال الشيخ الألباني - رحمه الله - : ورجاله ثقات رجال الشيوخين غير ميمون هذا وهو البصري مولى ابن سمرة وهو ضعيف كما في التقريب، وفي المجمع: وثقة ابن حبان، وضعفه جماعة وبقية رجاله رجال الصحيح، وساق له الذهبي هذا الحديث وقال: قال العقيلي عقبه : وقد روی من طريق أصلح من هذا وفيها لين أيضاً، وأما الحافظ في الفتح، فقال: أخرجه أحمد والنسائي والحاكم، ورجاله ثقات، كذا قال، وقد تناقض أيضاً، وهو في مستدرك الحاكم من طريق أحمد وقال : صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي^(٥٦).

وهكذا نرى أن الحديث بمتابعته وشواهده لا ينزل عن رتبة الحسن، وفي ادعاء وضعه دعوى لا دليل عليها، وقد دافع عنه كبار العلماء مما لم يبق مجالاً للشك في قبول هذا الحديث.

الحدث الثالث : قال ابن الجوزي: أَبْنَانَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي طَاهِرِ الْبَزَارِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدُ الصَّرِيفِيُّ قَالَ: حَدَثَنَا أَبُو القَاسِمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الصَّبَلَانِيُّ قَالَ: حَدَثَنَا أَبُو بَكْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضْلِيٍّ قَالَ: حَدَثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ شَرَبَ الْحَمْرَ فَجَهَلَهَا فِي بَطْنِهِ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ سِبْعًا، إِنْ ماتَ فِيهِنَّ ماتَ كَافِرًا، فَإِذَا أَذْهَبَتْ عُقْلَهُ عَنْ شَيْءٍ مِّنَ الْفَرَائِضِ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، إِنْ ماتَ فِيهَا ماتَ كَافِرًا".^(٥٧)

قال المصنف: وهذا لا يصح، قال علي ويعيي: يزيد بن أبي زياد لا يحتاج بحديثه، قال ابن المبارك: ارم به، وقال النسائي: مترون الحديث، وقد روي من طرق أخرى وألفاظ أخرى.

والحديث رواه النسائي في السنن الكبرى قال: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ، حَوَّلَنَا وَاصْلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبْنُ فُضِيلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ شَرَبَ الْخَمْرَ فَجَعَلَهَا فِي بَطْنِهِ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاةً سَبْعًا إِنْ مَاتَ فِيهَا^(٥٨)، وَقَالَ أَبْنُ آدَمَ: «فِيهِنَّ»^(٥٩)، مَاتَ كَافِرًا فَإِنْ أَدْهَبَتْ عَقْلَهُ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْفَرَائِضِ، وَقَالَ أَبْنُ آدَمَ "الْقُرْآنَ لَمْ تُقْبِلْ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا إِنْ مَاتَ فِيهَا". وَقَالَ أَبْنُ آدَمَ «فِيهِنَّ مَاتَ كَافِرًا" واللفظ لواصل^(٦٠).

وأخرجه البزار، وابن أبي شيبة كلها من طريق يزيد بن أبي زياد به نحوه^(٦١). وذكره المنذري في الترغيب والترهيب وسكت عنه^(٦٢)، وذكره الألباني وقال: ضعيف^(٦٣).

وعلة هذا الحديث: ضعف يزيد بن أبي زياد.

قلت: يزيد بن أبي زياد هو: المهاشمي مولاهم الكوفي، اختلف فيه، فقد وثقه قوم وضعفه آخرون، ولم أجده من تركه^(٦٤).

وببدو لي أنه كان ثقة في أول أمره إلا أنه تغير، وصار يتلقن، فيحمل قول من وثقه على حاله قبل التلقين، ويحمل قول من ضعفه على حاله بعد التلقين، ويدل على هذا قول ابن حبان فيه: "وَكَانَ يَزِيدَ صَدُوقًا إِلَّا أَنَّهُ لَا يَكْرَسَهُ حِفْظُهُ وَتَغْيِيرُ فَكَانَ يَتَلَقَّنُ مَا لَقِنَ فَوْقَ الْمَنَاكِيرِ" في حديثه من تلقين غيره إياه وإنجابته فيما ليس من حدديثه لسوء حفظه فسماع من سمع منه قبل دخوله الكوفة في أول عمره سماع صحيح وسماع من سمع منه في آخر قدومه الكوفة بعد تغير حفظه وتلقنه ما يلقن سماع ليس بشيء^(٦٥).

وقد روى له البخاري تعليقاً، وروى له مسلم متابعة^(٦٥)، وروى له الترمذى
 (١٤) حديثاً فصح بعضها^(٦٦) وحسن الباقي^(٦٧)

كما أنه لم يتفرد بالحديث فقد تابعه يونس بن خباب عن مجاهد به نحوه^(٦٨).

كما أن مجاهداً تابعه: الوليد بن عبادة، نافع بن عاصم، عن ابن عمرو به بمعناه
 فيما رواه الدارقطني في سننه^(٦٩)، والحاكم في مستدركه وقال: صحيح الإسناد ولم
 يخرجاه^(٧٠).

وال الحديث له شاهد آخر من طريق مجاهد عن ابن عمر، بنحوه، أخرجه
 النسائي، وصححه الألباني^(٧١)، وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق الحسين بن
 إسحاق عن واصل بن عبد الأعلى ابنُ فضييلٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ
 عَمِّ رَحْمَةٍ نَحْوَهُ^(٧٢).

وهكذا فإن الحديث صحيح بمتابعاته وشهادته وتصحيح العلماء له،
 وتصححهم لبعض أحاديث يزيد بن أبي زياد، وتحسين بعضها الآخر، ولا تشريب على
 الإمام النسائي في روايته من طريق يزيد بن أبي زياد.

ال الحديث الرابع: قال ابن الجوزي: أئبنا عبد الرحمن بن محمد، قال: أئبنا أحمد بن
 علي بن ثابت، قال: أئبنا أبو الحسن أحمد بن عثمان بن مياح السكري قال: أئبنا
 محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي قال: حدثنا محمد بن شداد قال: حدثنا يحيى
 بن محمد بن قيس أبو زكير^(٧٣)، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة
 قالت: قال رسول الله ﷺ: "كلوا البلح بالتمر، فإن الشيطان إذا رأه غضب وقال: عاش
 ابن آدم حتى أكل الجديد بالخلق"، ورواه مرة أخرى من طريق نعيم بن حماد عن أبي
 زكير به نحوه^(٧٤).

ثم عقب ابن الجوزي على الحديث بقوله: قال الدارقطني: تفرد به أبو زكير،
 عن هشام، قال العقيلي: لا يتبع عليه ولا يعرف إلا به، وقال ابن حبان: وهو يقلب

الأسانيد ويرفع المراسيل من غير تعمد ، فلا يحتج به ، روى هذا الحديث ولا أصل له من
كلام رسول الله ﷺ .

ثم قال: قلت: هذا قدح ابن حبان في يحيى- أبي زكير- ، وقد أخرج عنه
مسلم بن الحجاج في الصحيح ولعل الزلل من قبل محمد بن شداد، وقد قال الدارقطني:
محمد بن شداد المسمعي لا يكتب حدثه^(٧٥) .

قال النسائي: أخبرنا محمد بن عمر بن علي بن عطاء بن مقدم قال حدثني يحيى
بن محمد بن قيس عن هشام بن عمروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ
"كُلُوا الْبَلْحَ بِالْتَّمْرِ؛ فَإِنَّ ابْنَ آدَمَ إِذَا أَكَلَهُ غَضِيبَ الشَّيْطَانَ، وَقَالَ عَاشَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى
أَكَلَ الْخَلْقَ بِالْجَدِيدِ" ^(٧٦) .

والحديث رواه ابن ماجه من طريق أبي بشر بكر بن خلف عن أبي زكير به
نحوه^(٧٧) .

ورواه أبو يعلى من طريق محمد بن عبد الله الأرزي، عن أبي زكير، به نحوه^(٧٨) .

ورواه الحاكم من طريق أبي عبد الله محمد التيمي، وأبو الريبع سليمان بن داود
العتكي، ونصر بن علي الجهمي، عن أبي زكير به نحوه^(٧٩) .

ورواه البيهقي في شعب الإيمان من طريق قاسم بن أمية وعبيد الله بن محمد، عن
أبي زكير به بنحوه^(٨٠) .

ونقل عن النسائي أنه قال عن الحديث : "منكر"^(٨١) ، وقال الحاكم: تفرد به أبو
زكير، يحيى بن محمد بن قيس: بصري، مخرج حدثه في كتاب مسلم^(٨٢) .

وقال الألباني: حديث موضوع^(٨٣) ، وذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة
اعتماداً على ابن الجوزي^(٨٤) ، وضعفه السيوطي^(٨٥) .

فعلة هذا الحديث: تفرد أبي زكير به كما ذهب إلى ذلك مجموعة من
العلماء^(٨٦) ، لكن ابن الجوزي شك في أن يكون الخلل من أبي زكير، ورجح أن

يكون من الرواية عنه، فقال: قلت: هذا قدح ابن حبان في يحيى- أبي أبي زكير- ، وقد أخرج عنه مسلم بن الحجاج في الصحيح ولعل الزلل من قبل محمد بن شداد، وقد قال الدارقطني: محمد بن شداد المسمعي لا يكتب حدثه^(٨٧).

قلت: كلام ابن الجوزي فيه نظر، فقد رواه عشرة من الرواية عن أبي زكير تابع بعضهم بعضاً، مما ينفي عنهم تهمة الوهم، فقد رواه محمد بن عمر بن علي، ومحمد بن شداد، ونعيم بن حماد، وبكر بن خلف، و محمد بن عبد الله الأرزي، وأبوعبد الله محمد التيمي، وأبو الربيع سليمان بن داود العتكى، ونصر بن علي الجهمي، وقاسم بن أمية وعبد الله بن محمد جميعهم عن أبي زكير به نحوه^(٨٨).

أما أبو زكير فقد اختلف فيه بين الجرح والتعديل، لكن لم أجد من تركه، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ^(٨٩)، وقد روى له البخاري في الأدب المفرد حدثاً وصححه الألباني^(٩٠) واستشهد به مسلم في المتابعات^(٩١)، وروى له الترمذى حدثاً وحسنه، ثم صححه بمتابعاته^(٩٢)، كما أن الحاكم روى هذا الحديث من طريق أبي زكير غب المستدرك^(٩٣).

فمن كان هذا حاله لا يمكن أن تحكم على حدثه بالوضع مجرد تفرده.

وأما قول النسائي: "منكر" فإن النسائي يطلق لفظ: "المنكر" على مجرد التفرد إذا كان الراوي ممن لا يتحمل تفرده^(٩٤).

وخلاصة القول: أن أبي زكير احتاج به العلماء فيما توبع عليه، لكنه ليس ممن يتحمل تفرده، فالحديث ضعيف، وعلته تفرد أبي زكير به، ولكن لا يصل إلى درجة الموضوع بحال، والله تعالى أعلم وأعلم.

الحاديـث الخامـس: قال ابن الجوزي: باب في أن ولد الزنا لا يدخل الجنة، فيه عن عبد الله بن عمرو وأبي هريرة، فأما حديث عبد الله بن عمرو ففيه ثلاثة طرق:

الطريق الأول: أَبْنَائَا أَبُو مُنْصُورِ الْقَزَّازِ قَالَ: أَبْنَائَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنَ عَلَى قَالَ: أَبْنَائَا أَبُو عَمْرٍ وَاحِدَ بْنِ مَهْدِيٍّ، قَالَ: أَبْنَائَا مُحَمَّدَ بْنَ مُخْلَدٍ، قَالَ حَدَثَنِي الْحَسْنُ بْنُ عَرْفَةَ، قَالَ: حَدَثَنِي عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو حَفْصِ الْأَبَارِ قَالَ: حَدَثَنِي مُنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْرَةِ عَنْ جَابَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَرْبَعَةٌ: مَدْمُنٌ خَمْرًا، وَلَا عَاقٌ وَالْدِيَةَ، وَلَا مَنَانٌ، وَلَا وَلْدٌ زَنِيَّةٌ

والطريق الثاني: أثبأنا موهوب بن أحمد، قال: أثبأنا علي بن أحمد بن البصري
قال: أثبأنا أحمد بن محمد بن الصلت، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي،
قال: حدثنا الحسين بن الحسن المروزي، قال حدثنا مؤمل بن إسماعيل، قال: حدثنا
سفيان الثوري، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابان، عن عبد الله بن
عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يدخل الجنة: عاق ولا مدمن حمر، ولا ولد زنا ولا من
أتى ذات محرم، ولا مرتد أعرابياً بعد هجرة".

والطريق الثالث: أَبْنَائَا أَحْمَدَ بْنَ عَلِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ رِبَاحِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: أَبْنَائَا عَلِيٍّ بْنَ الْحَسِينِ بْنَ بَنْدَارِ الْأَذْنِيِّ، قَالَ: حَدَثَنَا أَبْوَ طَاهِرَ بْنَ فَيْلِ، قَالَ: حَدَثَنَا عَامِرَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبَغْدَادِيِّ، قَالَ: حَدَثَنَا مُؤْمِلٌ، قَالَ: حَدَثَنَا سَفِيَّانُ الثُّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٌ، وَلَا مُرْتَدٌ أَعْرَابِيًّا بَعْدَ هِجْرَةَ، وَلَا وَلْدٌ زَنَّا وَلَا مِنْ أَتِيَ ذَاتَ مُحْرَمٍ " (٩٥) .

ثم ذكر طرق حديث أبي هريرة ثم قال: "ليس في هذه الأحاديث شيءٌ يصح .
أما حديث ابن عمرو، فذكر البخاري في تاريخه أنه قد روي من قول عبد الله بن عمرو ولم يصح، قال: ولا يعرف لجابان سماع من عبد الله، وقال غير البخاري: مجهول.

وأما الطريق الثاني، ففيه جایان وقد ذكرناه.

وأما الطريق الثالث: ففيه عبد الكريما، وقد كذبه أئوب السختياني، وقال
أحمد: ليس بشيء، وقال الدارقطني: متروك^(٩٦).

قال النسائي: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: شَاءَ يَحْيَى قَالَ: شَاءَ سُفِيَّانُ حَدَّثَنَا قَالَ:
حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ سَالِمٍ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٌ وَلَا مَنَّانٌ وَلَا وَلَدُ زَنِيَّةٍ وَلَا مُدْمِنُ خَمْرٍ "^(٩٧).

قلت : الطريق الثاني الذي ذكره ابن الجوزي هو أقرب الطرق لطريق النسائي،
إذ يلتقيان في سفيان، إلا أن المتن عند ابن الجوزي فيه زيادة، زاد ابن الجوزي: " ولا مرتد
أعرابياً بعد هجرة ولا من أتى ذات محرم" وأما الطريق الأول فيلتقي مع النسائي في
جابان ولله مقارب له إلا أن فيه تقديم وتأخير في الأصناف الأربع.

وطريق الإمام النسائي شاركه فيه: أحمد، وأبو داود الطيالسي، وابن أبي
شيبة، والدارمي، وابن حبان، وغيرهم^(٩٨)، وبعضهم يزيد على بعض في الألفاظ،
ولكن جميعها تدور على الأصناف الأربع: (المنان، ومدمن الخمر، وعاق والديه، وولد
الزنية) وقد اتفق الجميع على الثلاثة الأولى، وزاد الطيالسي الرابعة، ووافقه النسائي
في إحدى الروايتين عنه.

ودافع الحافظ ابن حجر عن هذا الحديث في القول المسدد ونفى عنه الوضع،
فالآن: ذكره ابن الجوزي في الموضوعات ... وليس في شيء من ذلك ما يقتضي الحكم
بالوضع^(٩٩).

وقد روى الحديث من وجوه أخرى اختصرتها لكثرتها ووضعتها في المهامش^(١٠٠).
وقال السيوطي: وأخرج ابن أبي شيبة والبخاري والحاكم والبيهقي عن أبي سعيد
الحدري رض: سمعت رسول الله صل يقول : " لا يدخل الجنة عاق ولا ولد زنا ولا مدمن
خمر ولا منان"^(١٠١).

وهذه المتابعات والشواهد الكثيرة تدل على صحة الحديث، يضاف إلى ذلك تصحيح العلماء له^(١٠٢).

وخلاصة القول: أن الحديث صحيح بمتابعاته وشهادته، وإن كان في بعض طرقه كلام، فقد رواه ابن حبان في صحيحه^(١٠٣)، وقال المروزي: إسناده حسن^(١٠٤)، وصححه الشيخ الألباني^(١٠٥)، وقال الشيخ شعيب الأرناؤط: صحيح لغيره دون قوله ولا ولد زنية، وهذا إسناده ضعيف^(١٠٦)، وقال حسين سليم أسد: إسناده جيد^(١٠٧). لكن ابن الجوزي ضعفه من جميع طرقه، وهذا فيه مجازفة والله أعلم.

بقي أن نقول أن بعض العلماء اعترض على إحدى فقرات الحديث، وهي: "لا يدخل الجنة ولد زنية" لتعارضه مع قوله تعالى: **﴿وَلَا تَنْرُّ وَازِرَةً وَزَرَّ أُخْرَى﴾** [الأنعام: ١٦٤]، وفي ظني أنه لا تعارض بين الحديدين، ويمكن الجمع بين الآية والحديث بأكثر من وجه، منها ما ذهب إليه الإمام الألوسي في تفسيره فقال: هذا محمول على الغالب فإنه في الغالب لخباة نطفته يكون خبيثا لا خير فيه أصلا فلا يعمل عملا يدخل به الجنة وقال بعض الأجلة هذا خارج التهديد والتعریض بالزاني وحمل على أنه لا يدخل الجنة مع السابقين لحديث الدارمي عن عبد الله بن عمر مرفوعا لا يدخل الجنة عاق ولا ولد زنية ولا منان ولا مدمن خمر فإنه سلك في قرن العاق والمنان ومدمن الخمر ولا ارتياح أنهم عند أهل السنة ليسوا من زمرة من لا يدخل الجنة أبدا وقيل المراد أنه لا يدخل الجنة بعمل أبيه إذا مات صغيرا بل يدخلها بمحض فضل الله تعالى^(١٠٨) وقال البهقي: "محمول على أن من عمل عمل أبيه"^(١٠٩)، وقال ابن القيم: قال أبو الفرج ابن الجوزي: "وقد ورد في ذلك أحاديث ليس فيها شيء يصح، وهي معارضة بقوله تعالى: **﴿وَلَا تَنْرُّ وَازِرَةً وَزَرَّ أُخْرَى﴾**" [الأنعام: ١٦٤]، قلت- القائل ابن القيم- : ليست معارضة بها إن صحت، فإنه لم يحرم الجنة بفعل والديه، بل لأن النطفة الخبيثة لا يتخلق منها طيب في الغالب ولا يدخل الجنة إلا نفس طيبة، فإن كانت في هذا الجنس طيبة دخلت الجنة وكان الحديث من العام المخصوص^(١١٠)، وقال الحافظ ابن حجر فيما نقله عنه العجلوني: "فسره العلماء على تقدير صحته بأن معناه إذا عمل بمثل عمل أبيه واتفقوا

على أنه لا يحمل على ظاهره وقيل في تأويله أن المراد به من يواطِب الزنا كما يقال للشهدُونَ بْنُو صَحْفٍ وَالشَّجَعَانَ بْنُو الْحَارِثِ وَلَأْوَلَادِ الْمُسْلِمِينَ بْنُو الإِسْلَامِ^(١١١).

وهكذا نرى أنه لا تعارض بين الآية والحديث والله تعالى أعلم.

ال الحديث السادس : قال ابن الجوزي: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الصَّمْدِ بْنُ الْمَأْمُونِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبْنَاءُ حَبَابَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْبَغْوَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشَمَ بْنَ الْحَارِثِ الرَّمَادِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَوْ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ أَبْنَاءِ جَبَّا، عَنْ أَبْنَاءِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يَكُونُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَخْضُبُونَ بِهَذَا السَّوَادِ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ لَا يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ"

قال المصنف: هذا حديث لا يصح عن رسول ﷺ والمتهم به عبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية البصري، قال أبوبالخطيانى: والله إنه لغير ثقة، وقال يحيى: ليس بشيء، وقال أحمد بن حنبل: ليس بشيء يشبه المتزوك، وقال الدارقطنى: متزوك^(١١٢).

قال النسائي: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَلَبِيَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ بْنُ عُمَرَوْ [عن]^(١١٣) عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَّارٍ عَنْ أَبْنَاءِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "يَكُونُ قَوْمٌ يَخْضُبُونَ بِهَذَا السَّوَادِ آخِرَ الزَّمَانِ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ لَا يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ"^(١١٤).

والحديث رواه أبو داود، وأحمد، والطبراني، وأبو يعلى، والبيهقي، جميعهم من طريق عن عبد الكريم الجزي عن سعيد بن جبارة نحوه^(١١٥).

ويفهم من كلام ابن الجوزي أن علة هذا الحديث، أنه من روایة عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو متزوك.

قلت: وهم ابن الجوزي إذ ظنَّ أنَّ الراوي عن ابن جبارة، هو عبد الكريم بن أبي المخارق، والصواب أنه عبد الكريم بن مالك الجزي وهو ثقة، فقد ورد عبد الكريم منسوباً: الجزي - نسبة إلى الجزيرة - في سنن أبي داود، وشعب الإيمان للبيهقي، والضياء المقدسي في المختار^(١١٦).

وكلا الراوين: عبد الكريم بن أبي المخارق، وعبد الكريم بن مالك الجزمي من طبقة واحدة ويشتركان في كثير من الشيوخ؛ كسعید بن جبیر، وطاووس بن کیسان، وعطا بن أبي رباح، وعکرمة مولی ابن عباس وغيرهم، كما يشتركان في بعض التلاميذ؛ كإسرائیل بن یونس، وسفیان الثوری، وسفیان بن عینة، وغيرهم، وأحد الراوین: ضعیف، وهو ابن أبي المخارق، والآخر ثقة، وهو الجزمی^(۱۱۷)، لكن راوي الحديث عن عبد الكريم هو: عبید اللہ بن عمرو، وهو یروی عن الجزمی ولا یروی عن ابن أبي المخارق^(۱۱۸).

وأشار الحافظ ابن حجر إلى خطأ ابن الجوزي بقوله: " وأخطأ في ذلك، فإن الحديث من روایة عبد الكريم الجزمی الثقة المخرج له في الصحيح، وقد أخرج الحديث المذکور من هذا الوجه: أبو داود، والنسائي، وابن حبان في صحيحه، وغيرهم... وأخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين من هذا الوجه"^(۱۱۹).

وخلالص القول: أن الحديث صحيح، فقد صححه كثير من العلماء، كابن حبان، والحاکم، والبیهقی، والمذکور من هذا الوجه: أبو داود، والخطیب البتریزی، وغيرهم^(۱۲۰)، وكذلك صححه الشیخ الألبانی - رحمه الله - ، والشیخ شعیب، وغيرهما من المحدثین^(۱۲۱)، ولا حجة لابن الجوزی في ذكره في الموضوعات.

تتبیه : بلغ عدد الأحاديث التي رواها النسائي في سننه الكبرى وذكرها ابن الجوزي في الموضوعات: أحد عشر حديثاً: واحد منها مكرر من طريق صاحبی آخر وقد بحثت الحدیثین معاً، وأربعة تكلم النسائي عليها وأعلماها، وواحد ذكره النسائي من طريق ابن عباس، وذكره ابن الجوزي من طريق جابر، فلا تدخل هذه الأحاديث في الدراسة لأنني قيدتها بما سكت عنه النسائي، لذلك اقتضى التویه.

() - - ()

الخاتمة :

الحمد لله وكفى والصلوة والسلام على الحبيب المصطفى وعلى آله وأصحابه
ومن سار على أثره واقتدى وبعد :

فقد توصلت إلى بعض النتائج من خلال هذه الدراسة المتواضعة أجملها على النحو

الآتي :

١. الأحاديث موضوع الدراسة عددها ستة؛ أربعة منها صحيحة، وواحد منها حسن؛
وواحد ضعيف.
٢. ان الإمام النسائي يعدُّ من المعتدلين في الجرح والتعديل، وليس من المتشددين.
٣. ان الأحاديث التي رواها الإمام النسائي في سننه الكبرى وسكت عنها مقبولة
للاحتجاج؛ لأن سكوته عنها ينفي عنها وجود العلة، وهذا في الأعم الأغلب.
٤. ان ابن الجوزي قد وهم في ذكر كثير من الأحاديث المقبولة في كتابه:
الموضوعات، حتى بلغ به الأمر أن يذكر أحاديثَ من الصحيحين .
٥. ان ابن الجوزي تأثر بالعصر الذي عاش فيه، مما جعله يتشدد في جرح الرواة وردّ
أحاديثهم.
٦. ان كتاب الموضوعات لابن الجوزي فيه عدد كبير من الأحاديث الضعيفة التي لا
تصل إلى منزلة الوضع، ولو أن ابن الجوزي سمي كتابه: الأحاديث الضعيفة
والموضوعة- كما فعل غيره- لجنب نفسه كثيراً من الانتقادات.

وختاماً أرجو الله أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وآخر دعوانا أن
الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه
أجمعين.

...
الهامش :

١. ينظر: السخاوي: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن(٦٤٣هـ)، فتح المغث شرح ألفية الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى. (٨٥/١)، فاروق حمادة، المنهج الإسلامي في الحرج والتعديل، دار نشر المعرفة، الرباط- المغرب، الطبعة الثانية ١٩٨٩م (ص ٢٨٥).
٢. ينظر: ابن حجر، أحمد بن علي(٨٥٢)، نتائج الأفكار في تحرير أحاديث الأذكار، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة- مصر، الطبعة الأولى ١٩٩١م (٤١٣/١).
٣. ينظر: العمري: محمد علي قاسم، دراسات في منهج النقد عند المحدثين، دار النفائس، عمان- الأردن، الطبعة الأولى ٢٠٠٠م. (ص ٣٢ - ٣٣).
٤. ينظر: ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله(٤٦٢هـ)، التمهيد، تحقيق: مصطفى العلوي ومحمد البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب- المملكة المغربية، ١٢٨٧هـ (٣/١)، والعلائي، أبو سعيد ابن خليل(٧٦١هـ)، جامع التحصل في أحكام المراسيل، تحقيق: حمدي السلفي، عالم الكتب، بيروت- لبنان، ط ٢، ١٩٨٦م (٣٤/١)، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر(٩١١هـ)، تدريب الرواية، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض- المملكة العربية السعودية (١٩٨١). والقول ليس واحد منهم، لكنهم ذكروه في معرض الاستشهاد به، ولم ينسبوه لمعين، وإنما نسبوه لطائفة من العلماء.
٥. ينظر: الأعظمي، محمد ضياء الرحمن، دراسات في الحرج والتعديل، عالم الكتب، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٥م (٣٢).
٦. السبكي، تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي، طبقات الشافعية الكبرى، الطبعة الأولى ١٢٨٣هـ (١٦/٣).
٧. ينظر: فتح المغث للسخاوي، (٨٥/١) والمنهج الإسلامي، لفاروق حمادة (ص ٢٨٥)، ودراسات في الحرج والتعديل، للأعظمي (٣٣٣ - ٣٣٥).
٨. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان(٨٤٢)، سير أعلام النساء، تحقيق: شعيب الأرناؤوط والعرقوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، الطبعة التاسعة ١٤١٣هـ (١٤/١).
٩. ينظر: بغية الراغب المتنبي في ختم النسائي، مصدر سابق (ص ٩٥).
١٠. شروط الأئمة الخمسة للحازمي، مصدر سابق (ص ٦٩).
١١. فتح المغث شرح ألفية الحديث، للسخاوي (٨٤/١).

١٢. وقد بدأت منذ زمن بهذه الدراسة إذ قمت باستقصاء جميع الرواة الذين أخرج لهم البخاري ومسلم، أو أحدهما، ولم يخرج لهم النسائي وترجمت لهم، فكانوا في حدود السبعينية راوٍ من جميع الطبقات، ومن النتائج الأولية التي ظهرت لي أن بعض الرواة الذين رووا لهم البخاري ومسلم، لم يتيسر للنسائي اللقاء بهم، وبعضاً منهم تركهم النسائي بسبب بدعهم، وبالتالي هناك أسباب أخرى ستظهر بعد استكمال الدراسة.
١٣. ينظر: نتائج الأفكار لابن حجر (٤١٣/١).
١٤. ينظر: الموضوعات لابن الجوزي - طبعة دار الفكر(٣٢/١) - (٣٥).
١٥. المصدر السابق(٣٥/١).
١٦. ينظر: تدريب الراوي (٢٧٨/١) - (٢٧٩).
١٧. المناوي، عبد الرؤوف(١٠٣١هـ)، فيض القدير، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط ١٣٥٦، ١٤١هـ(٢٧/٢).
١٨. ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي(٥٥٧هـ)، الموضوعات، تحقيق: محمود أحمد القيسي، مؤسسة النداء، أبوظبي - الإمارات العربية المتحدة، ط ٣، ٢٠٠٣م(٤٢٩/١).
١٩. الموضوعات، طبعة دار النداء، مصدر سابق (٣٠٩/٢) - (٢٥٢٣١٠).
٢٠. المصدر السابق(٣١٠/٢).
٢١. السنن الكبرى (٣٠/٦)، كتاب عمل اليوم والليلة، باب ثواب من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة برقم(٩٩٢٨)، ورواه في كتاب عمل اليوم والليلة(١٨٢/١) ح ١٠٠.
٢٢. الطبراني، سليمان بن أحمد(٣٦٠هـ)، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل - العراق، ١٩٨٣م(١١٤/٨) ح رقم(٧٥٣٢) ورواه في المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض و عبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة - مصر ١٤١٥هـ(٩٢/٨) ح رقم(٨٠٦٨)، ورواه أيضاً في مسند الشاميين، تحقيق: حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط(١٩٨٤م) (٩/٢).
٢٣. البيهقي، أحمد بن الحسين(٤٥٨هـ)، شعب الإيمان، تحقيق: محمد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤١٠هـ(٤٥٨٤٥/٢).
٢٤. (٩٣/٨).
٢٥. الهيثمي، علي بن أبي بكر(٥٨٠٧هـ)، مجمع الزوائد، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ١٤٠٧هـ(٢٣٤٥/٢) ح ١٦٩٢٢.

٢٦. ينظر: البخاري، محمد بن إسماعيل(٢٥٦هـ)، صحیح البخاری، مراجعة وضبط وفهرسة: محمد علي القطب، وهشام البخاري، المكتبة العصرية(مجلد واحد)، بيروت- ابنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٣ م ، كتاب المناقب، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه برقم(٣٩٢٠)، وكتاب الذبائح، باب جلود الميّة برقم(٥٥٣٢).
٢٧. ينظر: ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين(ت٢٣٣هـ)، تاریخ ابن معین بروایة الدارمی ، تحقيق: أحمد محمد ، دار المأمون للتراث، دمشق- سوريا، ١٤٠٠هـ (٢٠٤/١)، والرازي: عبد الرحمن بن محمد ابن أبي حاتم(٣٢٧هـ)، الحرج والتتعديل، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٩٥٢م(٢٣٩/٧)، والدارقطني، علي بن عمر(٣٨٥هـ)، سؤالات الحاكم للدارقطني، تحقيق: د. موقف بن عبد الله، مكتبة المعارف- المملكة العربية السعودية، ط١، ١٩٨٤م(٢٧٢/١)، وابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان(٣٥٤)، الثقات، تحقيق: السيد شرف الدين، دار الفكر، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٩٧٥م(٤٤١/٧)، وابن شاهين، عمر بن أحمد بن عثمان(٢٨٥هـ)، تاریخ أسماء الثقات، تحقيق: صبحي السامرائي، الدار السلفية، الكويت- الكويت، الطبعة الأولى ١٩٨٤م(٢١٢/١)، والذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان(٧٤٨هـ)، الكافش، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة- السعودية، ط(١) ١٩٩٢م(١٧٢/٢)، والمزي، جمال الدين ابى يوسف(٧٤٢هـ)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرساله، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية ١٩٨٧م(١١٨/٢٥).
٢٨. الدارقطني، علي بن عمر(٣٨٥هـ)، سؤالات البرقاني، تحقيق: عبد الرحيم القشقرى، مكتب خانة جميلى، باكستان- الباكستان، الطبعة الأولى ٤هـ (١٤٠٤هـ /٥٨)، وابن حجر، أحمد بن علي(٨٥٢هـ)، تقریب التهذیب، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، حلب- سوريا، الطبعة الرابعة ١٩٩٢م(٤٧٥/١).
٢٩. الجرح والتتعديل(٢٣٩/٧).
٣٠. تهذيب التهذیب(١١٨/٩).
٣١. ابن حجر، أحمد بن علي(٨٥٢هـ)، تهذیب التهذیب، دار احياء التراث العربي، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية ١٩٩٣م(١١٧/٩).
٣٢. المصدر السابق نفسه.
٣٣. فيض القدير للمناوي، مصدر سابق(١٩٧/٦).
٣٤. تذكرة الموضوعات للصديقى الفتى(٥٧٠/١).

٣٥. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب(ت٢٣٠هـ)، عمل اليوم والليلة، المكتب التعليمي،
السعدي- المغرب، الطبعه الأولى (١٨٢/١)، المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي(٦٥٦هـ)،
الترغيب والترهيب، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة
الأولى ١٤١٧هـ. (٢٩٩/٢)، ومجمع الزوائد للهيثمي (٣٤٥/٢)، والألباني، محمد ناصر الدين،
صحيف الترغيب والترهيب، مكتبة المعرف، الرياض- المملكة العربية السعودية، ط٥، وقال
هو على شرط البخاري (١١٩/٢)، والألباني، محمد ناصر الدين، الجامع الصغير وزباداته
المكتب الإسلامي، بيروت- لبنان(١١٤١/١).
٣٦. الموضوعات، طبعة دار النداء(٢/٤٧٩٤٧٩)، وفي طبعة دار الفكر(١/٣٦٥).
٣٧. المصدر السابق(٢/٤٧٢) وفي طبعة دار الفكر(١/٣٦٦).
٣٨. سنن النسائي الكبرى(٥/٨٤٢٣١١٨)، وفي الطبعة الجديدة(٧/٤٢٢-٤٢٣-٨٣٦٩)، وفي
خصائص أمير المؤمنين عليه السلام(١/٥٩).
٣٩. أحمد، الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل(٢٤٠هـ)، مسند أحمد، مؤسسة قرطبة، القاهرة-
مصر(بدون رقم الطبعة أو سنة النشر(٤/٣٦٩) ح رقم ١٩٣٠).
٤٠. أحمد، ابن حنبل، فضائل الصحابة، تحقيق: وصي الله عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت-
لبنان، الطبعة الأولى (١٩٨٣م) (٢/٥٨١).
٤١. الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله(ت٤٠٥هـ)، المستدرك على الصحيحين،
تحقيق: مصطفى عطا، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٠م (٢/١٣٥) ح
رقم (٤٦٣١).
٤٢. ابن سلام، القاسم بن سلام الهروي(ت٢٢٤هـ)، غريب الحديث لابن سلام، تحقيق: محمد خان،
دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ (١/١٦٣).
٤٣. مجمع الزوائد(٩/٤١٤٨).
٤٤. فضائل الصحابة(٢/٥٨١).
٤٥. العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمر(٣٢٢هـ)، الضعفاء الكبير، تحقيق: عبد المعطي أمين، دار
الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٩٨٤م (٤/١٣٥).
٤٦. البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو(٢٩٢هـ)، مسند البزار، تحقيق: د. محفوظ زين الله، مكتبة
العلوم والحكم، المدينة- السعودية، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ (٢/٣٦٨).
٤٧. الترمذى، محمد بن عيسى(٢٧٩هـ)، جامع الترمذى، تحقيق: أحمد شاكر وأخرون، دار إحياء
التراث العربي، بيروت- لبنان. (مصورة عن طبعة ١٩٣٨م) (٥/٦٤١).

٤٨. أبو يعلى، أحمد بن يعلى(٣٠٧هـ)، مسند أبي يعلى، تحقيق حسين أسد، دار المأمون للتراث، دمشق- سوريا، الطبعة الأولى ١٩٨٤م (٦٢/٢).
٤٩. المعجم الكبير(٢٤٦/٢)، والمعجم الأوسط(٤/١٨٦).
٥٠. ابن حجر، أحمد بن علي(٨٥٢هـ)، القول المسدد في الذب عن مسند أحمد، مكتبة ابن تيمية، القاهرة ١٤٠١هـ(ص ١٦).
٥١. القول المسدد في الذب عن مسند أحمد(ص ١٧).
٥٢. ينظر: صحيح البخاري، ح رقم(٤٦٧)، و مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحاجاج، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، ح رقم(٢٣٨٢).
٥٣. جامع الترمذى(٥/٣٦٩) (٣٧٢٧).
٥٤. ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت- لبنان، ١٢٧٩هـ (٧/١٥).
٥٥. فيض القدير(١/٩٠).
٥٦. الألباني، محمد ناصر الدين، الثمر المستطاب في فقهه السنة والكتاب، غراس للنشر، ط١، (٤٩٩/١).
٥٧. الموضوعات، طبعة دار النداء(٣/٤٢٧)، باب إثم شارب الخمر، ح رقم(١٢٨١).
٥٨. قوله: "إن مات فيها" ولفظ ابن آدم: "فيهن": الضمير يعود على الأيام في كلا الحالين، والمعنى أنه إن مات في هذه الأيام قبل أن يتوب فإنه يموت كافراً، وإن تاب الله عليه، لما رواه ابن حبان بسنده من طريق ابن عمرو قال: "قال رسول الله ﷺ من شرب الخمر فسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً فإن مات دخل النار، فإن تاب الله عليه...الحديث(صحيح ابن حبان ١٧٩/١٢)، والمقصود بالكفر: ليس الكفر المخرج من الملة، بل هو كفران النعمة كما قال الإمام النووي عن تكفير القدرية: "ويجوز أنه لم يرد بهذا الكلام التكفير المخرج من الملة فيكون من قبيل كفران النعم لا أن قوله ما قبله الله منه ظاهر في التكفير فان احبط الاعمال انما يكون بالكفر الا أنه يجوز أن يقال في المسلم لا يقبل عمله لعصيته وان كان صحيحا(شرح النووي على صحيح مسلم ١/١٥٦).
٥٩. السنن الكبرى(٣/٢٢٩)، كتاب الأشربة، باب ذكر الآثار المتولدة عن شرب الخمر من ترك الصلوات ومن قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ومن وقوع على المحaram، ح رقم(٥١٧٩)، وفيه المجبى برقم(٥٦٦٨) وقال الشيخ الألباني: صحيح.

٦٠. مسند البزار(٣٦٥/٦) ح رقم(٢٣٧٨)، و ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد(٢٣٥هـ)، مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق: كمال الحوت، مكتبة الرشد، الرياض- السعودية، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ (٩٧/٥) ح رقم(٢٤٠٦١).
٦١. الترغيب والترهيب(١٨٣/٣) ح رقم(٣٥٩٤) وح رقم(٣٥٩٥) وقال: رواه ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان(٣٥٤هـ)، صحیح ابن حبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، ط(١) ١٩٩٣م ، ورواه الحاكم مختصراً ببعضه قال لا يشرب الخمر رجل من أمتى فتقبل له صلاة أربعين صباها وقال صحيح على شرطهم.
٦٢. الجامع الصغير وزياداته(١٢٤٢/١)، في ضعيف الترغيب والترهيب(٦٠/٢).
٦٣. ينظر: تاريخ ابن معين برواية الدارمي(١٩٣٢ و ٢٢٦٢)، العلل ومعرفة الرجال(٤٨٤/٢)، وسؤالات البرقاني للدارقطني(٧٢/١)، وتهذيب التهذيب (١١). ٢٨٨/١١.
٦٤. ينظر: أقوال العلماء في المصادر السابقة، وينظر كذلك: أبو داود، سليمان بن الأشعث(٢٧٥هـ)، سؤالات أبي عبد الأحربي، تحقيق: محمد العمري، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة- السعودية، الطبعة الأولى ١٩٧٩م (١٥٨/١)، و العجلي، أحمد بن عبد الله(٢٦١هـ)، معرفة الثقات، تحقيق: عبد العليم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة- السعودية، الطبعة الأولى ١٩٨٥م (٣٦٤/٢)، و المجرورين لابن حبان(٩٩/٣).
٦٥. صحيح مسلم، ح رقم(٢٠٦٧).
٦٦. في(١٩٣/١) ح رقم(١١٤)، و(١٤٧/٣) ح رقم(٧٧٧)، و(٤/٤) ح رقم(٥٥٩)، و(٥/٥) ح رقم(٦٥٢) ح رقم(٣٧٥٨)، و(٥/٦) ح رقم(٣٧٦٨) وقال: بعدها حديث حسن صحيح، وفي(٥٣٤/٥) ح رقم(٣٥١٤) وقال: حديث صحيح.
٦٧. في(٤٠٧/٢) ح رقم(٥٢٨)، و(١٩٤/٣) ح رقم(٨٢٢)، و(١٩٨/٣) ح رقم(٨٣٨)، و(٢٧١/٣) ح رقم(٩٣٢)، و(٤/٤) ح رقم(٢١٥)، و(٥/٥) ح رقم(٥٨٤) ح رقم(٣٦٠٧) وقال بعدها: حديث حسن.
٦٨. مسند البزار(٣٦٦/٦) ح رقم(٢٣٨٠).
٦٩. الدارقطني، علي بن عمر(٣٨٥هـ)، سنن الدارقطني، تحقيق: عبد الله هاشم، دار المعرفة، بيروت- لبنان، ١٩٦٦م (٢٤٧/٤) ح رقم(١).
٧٠. المستدرك (٤/١٦٢) ح رقم(٧٢٣٢).

٧١. النسائي، أحمد بن شعيب(٣٠٣هـ)، سنن النسائي، حكم على أحاديثه وأثاره وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض- السعودية، الطبعة الأولى(٥٦٦٨٤٥٠/١).
٧٢. المعجم الكبير(١٢/٤٠٤) ح رقم(١٣٤٩٢) وفي مسند الشاميين(٣/١٣٢) ح رقم(١٩٣٧) مختصرًا.
٧٣. هو: يحيى بن محمد بن قيس المحاري أبو زكير البصري الضرير، مدني الأصل كنيته أبو محمد وأبو زكير هو لقبه(تهذيب التهذيب(١١/٢٤٠).
٧٤. الموضوعات(٣/٤٠٢ - ٤٠٣)، ح رقم(١٢٤٢ و ١٢٤١).
٧٥. الموضوعات(٣/٤٠٣).
٧٦. سنن النسائي الكبرى(٤/١٦٦)، كتاب الأطعمة والأشربة ، باب البلح بالتمر، ح رقم(٦٧٢٤).
٧٧. ابن ماجه، محمد بن يزيد(٢٧٢هـ)، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد، دار الفكر، بيروت- لبنان(٢/١١٥) كتاب الأطعمة بابأكل البلح بالتمر برقم (٣٣٣٠).
٧٨. مسند أبو يعلى(٧/٣٦٥) ح رقم(٤٣٩٩).
٧٩. المستدرك(٤/١٣٥) ح رقم(٧١٣٨).
٨٠. شعب الإيمان(٥/١١٢) ح رقم(٥٩٩٩).
٨١. ينظر: الجزائري، طاهر الدمشقي، توجيه النظر في أصول الأثر، تحقيق: د. عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب- سوريا، ط١، ١٩٩٥م(١/٥١٧)، وتدريب الرواوى(١٠٢٤٠ و ٢٤٠/١).
٨٢. الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله(٥٤٠هـ)، معرفة علوم الحديث، تحقيق: معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية، ١٣٩٧هـ(١٠١).
٨٣. الجامع الصغير وزياحاته(١/٩٦٩)، والألباني، محمد ناصر الدين، السلسلة الضعيفة، مكتبة المعارف، الرياض- المملكة العربية السعودية(١/٤٠١)، والألباني، محمد ناصر الدين، ضعيف ابن ماجه، مكتبة المعارف، الرياض- المملكة العربية السعودية(١/٢٦٨).
٨٤. الشوکانی، محمد بن علي(٢٥٥هـ)، الفوائد المحموعة في الأحاديث الم موضوعة، تحقيق: عبد الرحمن العلمي، المكتب الإسلامي، بيروت- لبنان، ط٣، ١٤٠٧هـ(١/١٨١).
٨٥. ينظر: شرح سنن ابن ماجه(١/٢٣٩).
٨٦. ينظر : معرفة علوم الحديث(١/١٠٠)، والأنصارى، سراج الدين عمر بن علي، المقفع، تحقيق: عبد الله جديع، دار فواز للنشر، السعودية، ط١٤١٣، ١٤١٣هـ(١/١٨٦) والأبناسي، إبراهيم بن موسى، الشذى الفياح من علوم ابن الصلاح، تحقيق: صلاح هلل، مكتبة الرشد، الرياض،

- المملكة العربية السعودية، ط، ١٨٦/١م٩٩٨) وتجيئه النظر(٥١٧/١)، وتدريب
الراوي(١١٠ و٢٤٠).
٨٧. الموضوعات (٤٠٣/٣).
٨٨. ينظر: الموضوعات (٤٠٢/٢) - ٤٠٣ ح رقم ١٤١ و ١٤٢ و ١٢٤٢، وسنن النسائي الكبرى(٤/١٦٦) ح
رقم ٦٧٢٤)، وسنن ابن ماجه (٢/١١٠٥ ح رقم ٣٣٣٠)، ومسند أبو يعلى (٧/٣٦٥ ح رقم ٤٣٩٩).
والمستدرك(٤/١٣٥) ح رقم (٧١٣٨).
٨٩. ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل(٩/١٨٤) تهذيب التهذيب(١١/٢٤٠)، وتقريب
التهذيب(١/٥٩٦).
٩٠. البخاري، محمد بن إسماعيل(٥٢٥٦ هـ)، الأدب المفرد (نسخة مذيلة بأحكام الألباني عليها)،
تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت- لبنان، الطبعة الثالثة١٤٠٩ هـ
(٢٧٤/١).
٩١. صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب خصال المنافق، برقم(٥٩).
٩٢. جامع الترمذى(٥/١٩) كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، برقم (٢٦٣١).
٩٣. المستدرك على الصحيحين (٤/١٣٥) ح (٧١٣٨).
٩٤. ينظر: النكث على كتاب ابن الصلاح (٢/٦٧٤)، أحكام الإمام النسائي الحديثة (٩٤٧٩)
٩٥. الموضوعات، طبعة دار النداء(٣/٥٢٦)، ح رقم (٣٢٤ و ١٤٣٤ و ١٤٣٥).
٩٦. المصدر السابق(٣/٥٢٨ - ٥٢٩).
٩٧. سنن النسائي(٢/٢٢١) كتاب الأشربة، باب ذكر الرواية في المدمنين في الخمر، ح رقم (٢١٨٢)
وقد رواه بزيادات على هذا الحديث(٣/١٧٥)، باب ما ذكر في ولد الزنا وذكر اختلاف
الناقلين لخبر عبد الله بن عمرو في ذلك، ح رقم (٤٩١٤ و ٤٩١٥ و ٤٩١٦) وزاد عليه ولا ولد زنية ،
وفي(٣/١٧٦) ح رقم (٤٩٢٠).
٩٨. صحيح ابن حبان(٨/١٧٨ و ١٧٥)، و الطيالسي، سليمان بن داود(٢٠٤ هـ)، مسند الطيالسي، دار
المعرفة، بيروت- لبنان(١/٣٠٣) ح رقم (٢٢٩٥)، ومصنف ابن أبي شيبة (٥/٢١٩).
٩٩. القول المسدد في الذب عن مسند أحمد (١/٤٠).
١٠٠. فقد رواه الدارمي، وأحمد، والطيالسي، وعبد الرزاق، وابن حبان، وأبو يعلى، وابن أبي
شيبة، جميعهم من طريق سالم بن أبي الجعد به نحوه، وبعضهم يزيد على بعض.
والحديث له شواهد ، فقد رواه ابن حبان والطبراني كلاهما من طريق أبي بردة : عن أبي
موسى وزاد ولا مؤمن بسحر ولا قاطع ولم يقل منان ولا عاق، ورواه الطبراني من طريق عن ابن
-

عباس بمثلاه، ورواه من طريق أبي زيد الجرمي بمثلاه، وروى في الأوسط من طريق عبد الله بن عمر نحوه، ورواه أبو يعلى وابن أبي شيبة كلامها من طريق أبي سعيد الخدري وزاد ولا ولد ذنى، ورواه عبد الرزاق من طريق مجاهد ولم يرفعه للنبي ﷺ وزاد ولا من أتى ذات محرم ولا مرتد أعرابيا بعد هجرة، ورواه ابن أبي شيبة من طريق أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن أبي زياد عن سالم بن أبي الجعد ومجاهد عن أبي سعيد الخدري بمثلاه ينظر: (صحيح ابن حبان ١٧٥/٨ و ١٧٨)، ذكر الإخبار عن نفي دخول الجنة عن المتنان بما أعطى في ذات الله، ح رقم (٣٣٨٣ و ٣٢٨٤)، ومسنن الطيالسي (٢٠٣/١) ح رقم (٢٢٩٥)، مصنف عبدالرازق (٤٥٤/٧)، باب شر الثلاثة، ح رقم (١٣٨٥)، مصنف ابن أبي شيبة (٢١٩/٥)، ما ذكر في بر الوالدين، ح رقم (٢٥٤١٤٤) مسنن عبد بن حميد (١٣٢/١) ح رقم (٣٢٤). صحيح ابن حبان (٥٠٧/١٢)، ذكر الإخبار عن نفي دخول الجنة للمؤمن بالسحر، ح رقم (٦١٣٧). المعجم الكبير (١١/٩٨ و ٩٩/٢٢ و ٩٩/٢٢) ح رقم (١١١٦٨) و (١١١٧٠) و (٩٣١ و ١١١٧٠)، المعجم الأوسط (١٩/٣) ح رقم (٢٢٢٥). مسنن أبو يعلى (١١/٣٩٤ و ١٢/١٨١) ح رقم (١١٦٨) و (٧٢٤٨). مصنف عبد الرزاق (١١/١٣٦ و ١٣٧)، باب عقوبة الوالدين ، مصنف ابن أبي شيبة (٥/٩٨ و ٩٨/٢١٩)، في الخمر وما جاء فيها، ح رقم (٢٤٠٧٩ و ٢٤٠٨٢). ح رقم (٢٠٢٤١ و ٢٥٤٠٧٩).

١٠١. الدر المنثور (١/٢٢٦) قلت: لم أجد رواية البخاري التي أشار إليها لا في الصحيح ولا في الأدب المفرد، ولعلها في كتاب آخر من كتب البخاري.
١٠٢. ذكره ابن حبان في صحيحه (٨/١٧٨)، وصححه الألباني (أحكام الألباني على سنن النسائي ١/٨٥٠ و ٢٠١٢٩) ح (٥٦٧٢).
١٠٣. صحيح ابن حبان (٨/١٧٨).
١٠٤. المروزي، الحسين بن الحسن بن حرب، البر والصلة عن ابن المبارك وغيره، تحقيق: محمد سعيد بخاري، دار الوطن، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ. (٥٥/١).
١٠٥. أحكام الألباني على سنن النسائي (١/٨٥٠) ح (٥٦٧٢).
١٠٦. أحمد بن حنبل، مسنن أحمد، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، والأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرناؤوط عليها، ومؤسسة قرطبة، القاهرة - مصر. (٢٠٣/٢).
١٠٧. الدارمي، عبدالله بن عبد الرحمن، سنن الدارمي مذيلة بأحكام سليم أسد عليها، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ. (١٥٣/٢).
١٠٨. الألوسي، محمود الألوسي أبو الفضل، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان. (٢٩/٢٧). شعب الإيمان للبيهقي (٦/٩٢).

١٠٩. شعب الإيمان للبيهقي (١٩٢/٦).
 ١١٠. ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعبي، نقد المنسوق والمحك المميز بين المردود والمنسوق، تحقيق : حسن السمعاني سويدان، دار القادرى، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى م.١٩٩٠ (١٢٣/١).
 ١١١. كشف الخفاء (٢١١٥/٢)..
 ١١٢. الموضوعات، طبعة دار النداء (٤٤٧/٣)، كتاب الزينة، باب النهي عن الخضاب بالسواد، ح رقم (١٣٠٩).
 ١١٣. في الأصل (بن) وهو خطأ، والصواب كما أثبتناه، وهو كذلك في الطبعة الجديدة (٨) ح ٣٢٦/٨).
 ١١٤. سنن النسائي الكبرى (٤١٥/٥)، كتاب الزينة، باب النهي عن الخضاب بالسواد، ح رقم (٩٣٤٦).
 ١١٥. سنن أبو داود (٤٨٦/٢)، كتاب الترجل، باب ما جاء بالخضاب بالسواد، ح رقم (٤٢١٢)، ومسند أحمد (١/٢٧٣) ح رقم (٢٤٧٠)، والمujam al-kabir (١١/٤٤٢) ح رقم (١٢٢٥٤)، ومسند أبو يعلى (٤/٤٧١) ح رقم (٢٦٠٣)، وسنن البيهقي الكبرى (٧/٣١١)، باب ما يصبح به، ح رقم (١٤٦٠١).
 ١١٦. سنن أبي داود (٤٨٦/٢)، وشعب الإيمان (٥/٢١٥)، والأحاديث المختارة (١٠/٢٢٢).
 ١١٧. ينظر: تهذيب الكمال (١٨/٢٥٣-٢٥٤ و ٢٦٠-٢٦١).
 ١١٨. ينظر: تهذيب الكمال (١٩/١٣٧).
 ١١٩. القول المسدد في الذب عن مسند أحمد (١/٣٩).
 ١٢٠. القول المسدد (١/٣٩)، الترغيب والترهيب (٢/٨٦)، ومشكاة المصايح (٢/٥٠٩).
 ١٢١. الجامع الصغير وزياداته (١/١٤١٢)، وصحيح الترغيب والترهيب (٢/٢٢٤)، وأحكام الألباني على سنن النسائي (١/٧٦٩-٧٧٠) ح ٥٠٧٥.
-
-

Hadith Narrated by Imam Al- Nasa,i in Al-Sunan Al- Kubra and He Kept Silent About it, But Mentioned in The Ibn Al-Jawzi non-credence Hadith (Applied Study)

Muhammad Muslih Zoubi

Department of Theology, College of jurisprudence and legal
Aal Al-Bayt University - Jordan.

Abstract :

This research aims to study a series of Hadith narrated by the Imam al- Nasa,i in his Al-Sunan Al- kubra and kept silent about it, but mentioned in Ibn al-Jawzi as non-credence Hadith.

six hadith have been picked and studied them in depth to show the right statement and to know whether Ibn al-Jawzi is right or not.